

درس فجر الاثنين - الشيخ عبدالرحمن بن ناصر البراك 2-61-

4441 هـ

عبدالرحمن البراك

واوحينا الى ام موسى اعوذ بالله من الشيطان الرجيم واوحينا الى ام موسى ان ارضعيه. فاذا خفت عليه فالقيه ولا تخافي ولا تحزني. انا رادوه اليك وجاعلوه من المرسلين فالتقطه ال فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا. ان فرعون وهامان وجنوده - [00:00:00](#)

لهما كانوا خاطئين. وقالت امرأة فرعون قرة عين لي ولك. لا تقتلوه عسى ان ينفعنا او نتخذة ولدا وهم لا يشعرون جزاه الله خير لا اله الا الله في هذه الايات - [00:00:44](#)

مبدأ موسى وبداية امره من مولده من مولده يقول تعالى واوحينا الى ام موسى يعني لما ولدته خافت عليه من مما يهدده من فرعون يذبح ابنائه فيذبح ابنائهم قال الله اوحينا الى ام موسى والوحي هنا الالهام - [00:01:14](#)

يعني الهمها الله والقي في قلبها هذه المعاني عن ارضعيه ولا تخافي ولا تحزني انا رادوه اليك وجاعلون من المرسلين وفي هذا طمأنينة لها وبشارة ان رادوه اليك الله ان ارضعيه فاذا خفت عليه فالقيه في اليم - [00:01:42](#)

ولا تخافي ولا تحزني انا رادوه اليك وتضمنت الاية امرين ونهيين وبشارتين من ارض ايه اذا خفتي عليه فالقيه في اليم ولا تخافي ولا تحزني ان رادوه اليك وجاعلوه من المرسلين - [00:02:34](#)

يعني ففعلت ذلك كله وضعت في داود كما في سورة طه فالقته في اليمين وقذف اليم والبحر القى به الى الساحل فالتقطه ال فرعون جنوده وجدوا هذا التابوت ووجدوا في هذه الصبي فالتقطوه - [00:02:59](#)

قال الله فالتقط وال فرعون ليكون لهم عدو حسنة قال اهل العلم ان نام هذه لام العاقبة. ليست للتعليل يعني ما التقطوه يريدون ان يكون عدوا لهم. لا لانه طفل صغير وجدوه في هذا التابوت يريدون ان - [00:03:36](#)

يوصلوه الى فرعون ليأمر به اليوم وفيه بما شاء وقد صار هذا الصبي عدوا لهم وسببا لهلاكهم مما عصوا ان فرعون وهابانا وجنودهما كانوا خاطئين كانوا عاصين لله ولرسله والتقطه ال فرعون ليكون لهم عدوه حسنا. ان فرعون وهامان وجنودهما كانوا خاطئين - [00:04:00](#)

وانت يا موسى الى امرأة فرعون اوصلوه الى بيت فرعون فاخذته المرأة الصالحة فرعون كانت مؤمنة وضرب الله مثلا للذين امنوا امرأة فرعون اذ قالت ربي امدني عندك بيتا في الجنة ونجني من فرعون وعمله ونجني من - [00:04:58](#)

فالقى الله حبه في قلبها فلما رآه فرعون كان في قلبه غيظ عليه لأنه في قلبي غيظ على بني اسرائيل كلهم وعلى اولادهم يريدوا ان يذبحهم. فقالت لا تقتلوه ينفعنا - [00:05:20](#)

ونتخذ او ولدا بل كانت قرة عين لي ولك يعني هذا الطفل يكون قرة عين نسر به ونفرح به يقال في الاخبار انه قال لا بل هو قرة عين انك انت - [00:05:48](#)

قالت لا تقتلوا عسايا فانا او اتخذة ولدا وهم لا يشعرون لا يشعرون بما سيكون من امره سبحانه الله هذه بداية موسى عليه السلام هذه هي بدايته ويأتي تفسير خبره فيما بعد في هذه السورة وفي غيرها. نعم - [00:06:13](#)

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين قال قال الامام البغوي رحمه الله تعالى قوله تعالى واوحينا الى ام موسى وهو وحي الالهام الا وحي نبوة - [00:06:41](#)

قتادة قذفنا في قلبها قال قتادة قذفنا في قلبها نعم هذا هو الالهام قذفنا في قلبها بنت لا وابن يعقوب ان ارضعيه هذا اسمها ونسبها هذا من اخبار من الاخبار الاسرائيلية لا ندرى مسوها - [00:07:10](#)

اللهم سماها نعم وام موسى هي وام موسى يخابز بنت لاوى ابن يعقوب النسب يعني يعقوب جدها مباشر نعم على ما على هذه الرواية نعم عن ارضعي واختلفوا في مدة الرضاعة - [00:07:45](#)

ثمانية اشهر وقيل اربعة اشهر وقيل ثلاثة اشهر. الله اعلم. نعم كانت ترضعه في حجرها وهو لا يبكي ولا يتحرك فاذا خفت عليه يعني من الذبح فالقيه في اليم. واليوم البحر وارادها هنا النيل - [00:08:12](#)

ولا تخافي قيل لا تخافي عليه من الغرق. وقيل من الضيعة ولا تحزني على فراقه واجعله من المرسلين. الله اكبر روى عطاؤنا عن ابن عباس رضي الله عنهما قال ان بني اسرائيل لما كثروا بمصر استطالوا على الناس - [00:08:38](#)

وعملوا بالمعاصي ولم يأمرؤا بالمعروف ولم ينهؤا عن المنكر. فسلط الله عليهم الى ان انجاهم الله على يدي نبيه وقال ابن عباس رضي الله عنهما ان ام موسى لما تقاربت ولادتها وكان - [00:09:12](#)

قابله من القوافل التي وكلهن فرعون. بحباله بني اسرائيل. مصابة ارسلت اليها فقالت قد نزل بي ما نزل ينفعني حبك اياي اليوم. قالت تعال جت فعالجت ابادتها فلما او وقع موسى بالارض هلها نور بين عيني موسى. فارتعش كل مفصل - [00:09:42](#)

منها ودخل حب موسى قلبها ثم قالت لها يا هذه ما جئت اليك حين ولكن وجدت لابنك هذا حبا. ما وجدت حبا شيء مثل حبه. فاحفظي ابنك فاني اراه عدونا. فلما خرجت القبله منه - [00:10:23](#)

القافلة معروفة هي التي مقابل المرأة تولدها عند النفاس نعم فلما خرجت القابلة من عندها ابصرها بعض العيون. فجاءوا الى بابها ليدخلوا على امي موسى اخته يا امه هذا الحرس بالباب. فلفت موسى في خرقة - [00:10:53](#)

مفاوضات في التنور وهو مسجور. وطاش عقلها فلن تعقل ما تصنع قال فدخلوا فاذا التنور مستور. رأى ام موسى لم يتغير لها لون. ولم يظهر لها اللبن وقالوا لها ما ادخل عليك القابلة؟ قالت هي مصافية لي. فدخلت علي - [00:11:21](#)

زائرة فخرجوا من عندها فرجع اليها عقلها وقالت لاخت موسى فاين الصبي؟ قال لا ادري سمعت بكاء الصبي من التنور. فانطلقت اليه قد جعل الله سبحانه وتعالى اهل النار عليه بردا وسلاما فاحتملته - [00:11:49](#)

قال ثم ان موسى ثمان ام سلمى رأت الحاح فرعون. في طلب الولدان خافت على ابنها وقذف الله في نفسها ان تتخذ له تابوتا ثم التابوت في اليد فانطلقت الى رجل نجار من قوم فرعون. اشترت منه تابوتا صغيرا - [00:12:15](#)

وقال لها النجار ما تصنعين بهذا التابوت؟ قال ابن الليث قالت ابن اللي اخبئه في التابوت وكرهت الكذب قال ولم تقل اخشى عليه كيد فرعون فلما اشترت التابوت وحملته وانطلقت به. انطلق النجار الى الذباحين. ليخبرهم - [00:12:45](#)

امي موسى فلما هم بالكلام امسك الله لسانه فلم يطق الكلام. وجعل يشهر فلم يدر الامناء ما يقول. فلما اياهم امره قال كبيرهم اضربوه فضربوه واخرجوه. فلما انتهى النجار الى موضعه. رد الله عليه لسانه فتكلم - [00:13:14](#)

فانطلق ايضا يريد الامناء فاتاهم ليخبرهم فاخذ الله لسانه وبصره. فلم طقم كلام ولم يبصر شيئا. فضربوه واخرجوه. فوقع في واد يهوي فيه حيران لله عليه ان رد لسانه وبصره. لا يدل عليه وان يكون معه يحفظه - [00:13:44](#)

حيث ما كان. عرف الله منه الصدق. رد عليه اللسان وبصره فخر لله فقال يا رب دلني على هذا العبد الصالح. ادله الله عليه. خرج من الوادي وعلم ان ذلك من الله عز وجل. وقال وهب بن منبه - [00:14:14](#)

ما حملت امه. كل هذه من الاسرائيليات التي لا يعول عليها واعادة البغي رحمه الله. يتمادي فيها ويكثر والى فما معناه انه امن به وهو طفل الاعمى صار رسول ولا - [00:14:44](#)

جاء جاء بدعوة كان معنا لقوله انه صدقه وامن به وقال وهب بن منبه لما حملت ام موسى بموسى كتمت امرها جميع الناس لم يطلع على حبلاها احد من خلق الله. وذلك شيء ستره الله. باء - [00:14:58](#)

اه لما اراد ان يمن به اسرائيل فلما كانت السنة التي يولد فيها بعث فرعون القوابل وتقدم اليهن ففتشنا النساء تفتيشا لم لم يفتشنا لم

يفتشنا قبل ذلك مثله. وحملت ام موسى بموسى - 00:15:27

بطنها ولم يتغير اللونها ولم يظهر لبنها. وكانت لا تتعرض لها لما كانت الليلة التي ولد فيها ولدته ولا رقب عليها ولا قابلة اخته مريم
فاوحى الله اليها ان ارضعيه - 00:16:01

فاذا خفت عليه الاية فكتمته امه ثلاثة اشهر ترضعه في حجرها يبكي ولا يتحرك لما خافت عليه عملت تابوتا له مطبقا ثم القته في
بحر ليلى قال ابن عباس وغيره وكان لفرعون يومئذ بنت - 00:16:36

لم يقل له ولد غيرها وكانت يقول قال ابن عباس. قال ابن عباس وغيره وكان لفرعون يومئذ بدء بنت لم يكن له ولد وكان لفرع ايش؟
وكان لفرعون يومئذ بنت - 00:17:04

نعم احسن الله اليك. لم يكن له ولد غيرها. وكانت من اكرم الناس عليه. وكان لها كل يوم ثلاث حاجات ترفعها الى فرعون. وكان بها
برص شديد. وكان فرعون والسحرة فنظروا في امرها فقالوا له ايها الملك - 00:17:26

لا تبرأ الا من قبل البحر. يوجد فيه شبه الانسان. فيؤخذ من ريقه فيلطيخ به برصها تبرأ من ذلك وذلك في يوم كذا حين تشرق شمس
فلما كان يوم الاثنين غدا فرعون الى مجلس كان على شفير النيل ومعه امرأة - 00:17:59

اسية بنت مزاحم واقبلت ابنة فرعون في جواربها. حتى جلست على شاطئ ما جواربها تلاعبهن وتنضح الماء على وجوههن. يا يا
العبد اذا اقبلني الامواج وقال فرعون ان هذا لشيء في - 00:18:31

البحر قد تعلق بالشجرة اثتوني به. فابتدروه بالسفن من كل جانب فعالجوا فتح الباب فلم يقدروا عليه. وعالجوا كسره لم يقدروا عليه
فدنت اسيا فرأت في جوف التابوت نورا لم يره غيرها - 00:19:05

عالجته ففتحت الباب فاذا هو بصبي صغير في مهده. واذا نور بين عينيه وقد جعل الله رزقه في ابهامه يمصه لبنا. فلقى الله لموسى
المحبة في اسيا واحبه فرعون وعطف عليه واقبلت بنت فرعون. فلما اخرجوا الصبي - 00:19:34

عمدت بنت فرعون الى ما كان يسيل من ريقه فلطخت به برصها فبرئت فقبلته وضمته الى صدرها. فقال الغوات من قوم فرعون. ايها
الملك لا نظن ان ذلك المولود اللذيذ تحذر منه من بني اسرائيل هو هذا - 00:20:04

هو هذا اراء رمي رمي به في البحر فرقا منك فاقتله. فهم فرعون بقتله قال اسيا قررة عين لي ولك لا تقتلوا عسى ان ينفعنا. او نتخذه
ولدا. وكانت لا تلد - 00:20:33

استوعبت موسى من فرعون فوهبه لها. وقال فرعون اما انا فلا حاجة لي فيه هذا معنى ما قيل انه قال قررة عين لك انت لا لي لا
حاجة نعم. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو قال فرعون يومئذ هو - 00:20:59

وقرة عين اللي كما هو لك الا هداه الله كما هداها قيل لاسيا سميته وقالت سميتم موسى لان وجدناه في الماء والشجر. هكذا قالوا ان
اصل موسى ومعنا موشي انه مأخوذ من الماء والشجر. ميم من الماء - 00:21:30

من الشجر هذا اصل تسمية موسى قالوا هكذا المفسرون نعم هو الماء هو الشجر كذلك قوله عز وجل فالتقطه ال فرعون والالتقاط
هو ووجود الشيء من خير طلب ليكون لهم عدوا وحسنا - 00:21:58

وهذه تسمى لام العاقبة ولام السيرورة. لانهم لم يلتقطوه ليكون ولكن صار عاقبة امرهم الى ذلك ترى حمزة والكسائي عدوا وحزنا
وسكون الزيت وقرأ الآخرون بفتح الحاء والزي وهما لغتان - 00:22:25

ان فرعون وهامان وجنودهما كانوا خاطئين عاصينا ائمين قوله تعالى وقالت امرأة فرعون قررة عين لي ولك قال وهب لما وضعوا
التابوت بين يدي فرعون فتحوه فوجدوا في موسى. فلما نظر اليه - 00:23:05

قال عبراني من الاعداء ذلك وقال كيف اخطى هذا كيف اخطأ هذا الغلام الذبح وكان فرعون قد استنكح حمراء من بني اسرائيل يقال
لها اسيا بنت مزاحم وكانت خيار النساء ومن بنات الانبياء - 00:23:31

وكانت اما للمساكين وترحمهم وتتصدق عليهم وتعطيهم قالت لفرعون وهي قاعدة الى جنبه. هذا الوليد اكبر من من ابن وانما امرت ان
يذبح الولدان لهذه السنة فدعه يكون قررة عين لي ولك - 00:24:00

لا تقتلوا وروي انها قالت له انه اتانا من ارض اخرى ليس من بني اسرائيل عسى ان ينفعنا او نتخذه ولدا وهم لا يشعرون ان هلاكهم على يديه فاستحياه فرعون. والقي الله - [00:24:30](#)

عليه محبته. وقال لامراته عسى ان ينفعك اما انا فلا اريد نفعه. قال وهب قال ابن عباس رضي الله عنهما لو ان عدو الله قال في موسى كما قالت اسيا اساء ينفعنا لنفعه الله ولكنه ابى للشقاء اللذيذ - [00:24:50](#)

كتبه الله عليه واصبح فؤاد انت انتهى اصبح فؤاده ابو موسى. رحم الله المفسر رحمه الله الاسرائيليات يتوسع فيها ونحن في شأن موسى يكفيننا ما قصه الله علينا. اوحى الى امه - [00:25:15](#)

من ارضه فاذا خفت عليه فالقيه في اليم وفي سؤال ولقد ممن عليك مرة اخرى اذ اوحينا الى امك ما يوحى انقذني في في التابوت والقيت عليك محبة مني ولا تصنع على عيني - [00:25:41](#)

تمشي اختك فتقول هل ادلكم على من يقول فرجعنا الى امك كي تقرر عينها ولا تحزن وقتلت نفسا فانجيناك هذا هو الذي الله علينا من خبر موسى في اول الامر - [00:26:07](#)

وحسبنا وبكفيننا عن الروايات التي لا يحول عليها ولا تصدق ولا تكذب كما قال عليه الصلاة والسلام. حدثوا عن بني اسرائيل ولا حرج. وقال لا تصدقوهم ولا تفضل يا شيخ - [00:26:25](#)

نكمل الشرح مختلف بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد وقال الشارح رحمه الله تعالى واعلم انه قد اختلف هل يلحق بهذه الاجناس المذكورة في الاحاديث غيرها - [00:26:49](#)

فيكون حكمه حكمها في تحريم التفاضل والنساء مع الاتفاق في الجنس وتحريم النسائي فقط مع الاختلاف في الجنس والاتفاق في العلة فقالت الظاهرية انه لا يلحق بها غيرها في ذلك - [00:27:14](#)

وذهب ربا الفضل الا في هذه الستة. نعم وذهب من عداهم من العلماء الى انه يلحق بها ما يشاركها في العلة ثم اختلفوا في العلة ما هي وقال الشافعي هي الاتفاق العلة هي الوصف المقتضي للحكم - [00:27:33](#)

العلة هي الوصف المقتضي للحكم الشكر المقتضي للتحريم في الخمر فقال فقال الشافعي هي الاتفاق في الجنس والطعن فيما عدا النقيدين واما هما فلا يلحق بهما غيرهما من الموزونات واستدل على اعتبار الطعم بقوله صلى الله عليه وسلم الطعام بالطعام - [00:27:58](#)

وقال مالك في النقيدين كقول الشافعي وفي غيرهما العلة الجنس والتقدير والافقيات وقال ربيعة بل اتفاق الجنس ووجوب الزكاة وقالت العترة وقال ربيعة بل اتفاق الجنس ووجوب الزكاة ووجوب الزكاة. نعم - [00:28:25](#)

الفائدة للربا الا في مزكى هناك وقالت العترة جميعا بل العلة في جميعها اتفاق الجنس والتقدير بالكيل والوزن واستدلوا على ذلك بذكره صلى الله عليه وسلم وهذا مذهب الحنابلة المشهور من مذهب الحنابلة هو - [00:28:49](#)

والوزن وهو مذهب ابي حنيفة يعني فياجر الربا في كل مكان وموزون في كل ما قيل وهي الحبوب والسوايل وكل موزون وهي المعادن الذهب والفضة والحديد والرصاص وما اشبه ذلك - [00:29:13](#)

استدلوا على ذلك بذكره صلى الله عليه وسلم للكيل والوزن في احاديث الباب ويدل على ذلك ايضا حديث انس المذكور فانه حكم فيه على كل موزون مع اتحاد نوعه وعلى كل مكيل كذلك بانه مثل بمثل - [00:29:31](#)

فاشعر بان الاتفاق في احدهما مع اتحاد النوع موجب لتحريم التفاضل بعموم النص لا بالقياس وبه يرد على الظاهرية لانهم انما منعوا من اللاحق لنفيهم للقياس ومما يؤيد ذلك ما سيأتي في حديث ابي سعيد وابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في الميزان مثل ما قال في المكيل - [00:29:53](#)

على ما على ما سيبينه المصنف ان شاء الله تعالى والى مثل ما ذهب اليه العترة ذهب ابو حنيفة واصحابه كما حكى ذلك عنهم كما حكى ذلك عنه المهدي في البحر - [00:30:23](#)

وحكى عنه انه يقول العلة في الذهب الوزن وفي الاربعة الباقية كونها مطعومة موزونة او مكيلة والحاصل انه قد وقع الاتفاق بين من

عدى الظاهرية بان جزء العلة الاتفاق في الجنس - 00:30:40

واختلفوا في تعيين الجزء الآخر على تلك الاقوال هو الاتحاد والجنس واختلفوا في تعيين الجزء الآخر على تلك الاقوال. الجزء الجزء
هي الجزء الآخر من العلة ولم يعتبر احد منهم العدد جزءا من العلة مع اعتبار الشارع له - 00:31:00

كما في رواية من حديث ابي سعيد ولا درهمين بدرهم وفي حديث عثمان عند مسلم ولا تباع الدينار بالدينارين اختلف العدد اختلف
الوزن ما في كلام نعم وعن ابي سعيد وابي هريرة - 00:31:24

رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل رجلا على خبير فجاءهم بتمر جنيب فقال اكل تمر خبير هكذا؟ قال انا
لأخذ الصاع من هذا بالصاعين. والصاعين بالثلاثة - 00:31:54

فقال لا تفعل بع الجمع بالدرهم ثم ابتع بالدرهم جنيبا وقال في الميزان مثل ذلك رواه البخاري الحديث اخرج ايضا مسلم قوله
رجلا صرح ابو عوانة والدارقطني ان اسمه سواد - 00:32:12

ابن غزية بمعجمة فزاي. سواد. نعم ابن غزية. سراج ولا سواد او ما فيه مخفف ولا مشدد ما بين ابن غزية بمعجمة فزاي فياء
مشددة كعطية قوله جنيب بفتح الجيم وكسر النون وسكون التحتية - 00:32:33

واخره موحدة اختلف في تفسيره فليل هو الطيب وقيل هو الطيب. الطيب واضح من السياق انه جيد واضح من السياق انه طيب
وانه جيد الجمع بالدرهم ثم ابتع بالدرهم جنيبا. نعم - 00:33:02

وقيل هو الصلب وقيل ما اخرج منه حشفه ورديته وقيل ما لا يختلط بغيره وقال في عبارات موادها واحد وهو انه جيد سواء كان
من حيث جنسه او من حيث - 00:33:29

العناية به نعم وقال في القاموس ان الجنيب تمر جيد. بس هذا هو الجواب قوله بع الجمع بفتح الجيم وسكون الميم قال في الفتح
هو التمر المختلط بغيره وقال في القاموس هو الدقل او صنف من التمر - 00:33:48

والحديث يدل على انه لا يجوز بيع رديء الجنس بجيده متافاضا وهذا امر مجمع عليه. لا خلاف بين اهل العلم فيه واما سكوت الرواة
عن فسخ المذكور فلا يدل نعم عن عن فسخ المذكور - 00:34:15

فسخ المذكور البيع فسخ العقد فلا يدل على عدم الوقوع اما ذهولا واما اكتفاء بان ذلك معلوم وقد ورد في بعض طرق الحديث ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال هذا هو الربا فرده. كما نبه على ذلك في - 00:34:39

وقد استدل ايضا بهذا الحديث على جواز بيع العينة لان النبي صلى الله عليه وسلم امره ان يشتري بثمان الجمع جنيبا ويمكن ان يكون
بائع الجنيب منه هو الذي اشترى منه الجمع - 00:35:05

سيكون قد عادت اليه الدراهم التي هي عين ما له لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يأمره بان يشتري الجنيب من غير من باع منه
الجمع وترك الاستفصال ينزل منزلة العموم - 00:35:29

قال في الفتح وتعقب بانه مطلق. والمطلق لا يشمل فاذا عمل به في صورة سقط الاحتجاج به في غيرها ولا يصح الاستدلال به على
جواز الشراء ممن باع منه تلك السلعة بعينها انتهى. وفند ابن القيم هذه - 00:35:46

هذه الدعوة بهذا الحديث على جواز بيع العينة ان قوله بالدرهم يعني احتمال ان يشتري ممن باعه الجانب يعني هذه صورة الغلب
ان يشتري من غيره الجمع بالدرهم ثم ابتع بالدرهم - 00:36:07

قوله وقال في الميزان مثل ذلك اي مثل ما قال في المكيل من انه لا يجوز بيع بعض الجنس منه ببعضهم متافاضا وان اختلفا في
الجودة والرداءة بل يباع رديئه بالدرهم ثم يشتري بهذا الجيد - 00:36:44

والمراد بالميزان هنا الموزون وقال المصنف رحمه الله وهو حجة في جريان الربا في الموزونات كلها لان قوله في الميزان اي في
الموزون والا فنفس الميزان ليست من اموال الربا انتهى - 00:37:07

قال رحمه الله تعالى باب في ان الجهل بالتساوي كالعلم بالتفاضل عن جابر رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن بيع الصبرة من التمر لا يعلم كيلها بالكيل المسمى - 00:37:29

من التمر رواه مسلم والنسائي وهو يدل بمفهومه على انه لو باعها بجنس غير التمر لجاز التفاؤل نعم قوله الصبر قال في القاموس والصبرة بالظم ما جمع من الطعام بلا كيل ووزن انتهى - [00:37:49](#)

الصبح هي التي نسميها الزبرة امر مجموع مكون بباع بالكيل من التمر بعشرة اصواب بعشرين اصناف بمئة لانه حينئذ لا يعلم التساؤل ترجم المؤلف قال الجهل بالتساوي كالعلم بالتفاضل نعم - [00:38:18](#)

قوله لا يعلم كيلها. صفة كاشفة للصبرة لانه لا يقال لها صبرة الا اذا كانت مجهولة الكيل الذي يظهر ان هذا ليس بجيد لان الصبح يمكن ان تكون معلومة الكيد - [00:38:50](#)

يعني الذي الذي وضعها او زبرها انه كم كان الصاعد يعني كما قال المؤلف انه لا يعني دائما لا وقد يعلم قيده ولهذا جاء في الحديث فالصفة هنا قيد ليست كاشفة - [00:39:09](#)

وصف مؤسس نعم العبارة عبارة. قوله لا يعلم كيلها. نعم. صفة كاشفة للصبرة لانه لا يقال لها صبره الا اذا كانت مجهولة الكيل والحديث فيه دليل على انه لا يجوز ان يباع بجنسه. واحدهما مجهول المقدار - [00:39:37](#)

لان العلم بالتساوي مع الاتفاق في الجنس شرط لا يجوز البيع بدونه ولا شك ان الجهل بكلا البديلين او باحدهما فقط مظنة للزيادة والنقصان وما كان مظنة للحرام وجب تجنبه - [00:40:11](#)

وتجنب هذه المظنة انما يكون بكيل المكيل ووزن الموزون من كل واحد من البديلين قال رحمه الله تعالى باب من باع ذهباً وغيره بذهب حديث القلادة. نعم عن فضالة ابن عبيد قال اشتريت قلادة يوم خير باثني عشر دينارا - [00:40:31](#)

فيها ذهب وخرز ففصلتها فوجدت فيها اكثر من اثني عشر رابطة بتشتيت فوجدت فيها اكثر من اثني عشر دينارا فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال لا يباع حتى يفصل. رواه مسلم والنسائي - [00:41:06](#)

وابو داود والترمذي نعم رواه مسلم والنسائي وابو داود والترمذي وصححه وفي لفظ ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي بقلادة فيها ذهب وخرز. ابتاعها رجل بتسعة دنانير او سبعة دنانير - [00:41:35](#)

فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا حتى تميز حتى تميز بينه وبينه فقال انما اردت الحجارة. فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا حتى تميز بينهما. قال فرده حتى ميز بين - [00:42:09](#)

رواه ابو داود الحديث قال في التلخيص له عند الطبراني في الكبير طرق كثيرة جدا في بعضها قلادة فيها خرز وذهب وفي بعضها ذهب وجوهر. وفي بعضها خرز وذهب وفي بعضها خرز معلقة بذهب. والنتيجة - [00:42:29](#)

الاختلاف لا يضر. نعم وفي بعضها باثني عشر دينارا. وفي بعضها بتسعة دنانير وفي اخرى بسبعة دنانير واجاب البيهقي عن هذا الاختلاف بانها كانت بيوعا شهدها فضالة بانها كانت بيوعا شهدها فضالة. ايه - [00:42:55](#)

قال الحافظ والجواب المسدد عندي ان هذا الاختلاف لا يوجب ضعفا بل المقصود من الاستدلال محفوز لا اختلاف فيه وهو النهي عن بيع ما لم يفصل واما جنسها وقدر ثمنها فلا يتعلق به في هذه الحال ما يوجب الحكم بالاضطراب - [00:43:18](#)

وحينئذ ينبغي الترجيح بين روايتها وان كان الجميع ثقات فيحكم بصحة رواية احفظهم واضبطهم فيكون رواية الباقيين بالنسبة اليه شاذة انتهى وبعض هذه الروايات التي ذكرها الطبراني في صحيح مسلم وسنن ابي داود - [00:43:40](#)

قوله ففصلتها بتشديد الصاد نعم الحديث استدل به على انه لا يجوز بيع البيع الذهب مع غيره بذهب. حتى يفصل من ذلك الغير ويميز عنه ليعرف مقدار الذهب المتصل بغيره - [00:44:03](#)

ومثله الفضة مع غيرها بفضة وكذلك سائر الاجناس الربوية لاتحادها في العلة وهي تحريم بيع الجنس بجنسه متفاضلا ومعه واحدهما الجملة دي. نعم. وهي تحريم بيع الجنس بجنسه متفاضلا - [00:44:31](#)

ومثله الفضة مع غيرها بفضة ومما يرشد الى السواء الاجناس الربوية في هذا ما تقدم. من النهي عن بيع الصبرة من التمر بالكيل المسمى من التمر وكذلك نهيه عن بيع التمر بالرطب خرصا لعدم التمكن من معرفته بالتساوي بعد التحقيق - [00:44:58](#)

وكذلك في مثل مسألة القلادة يتعذر الوقوف على التساوي من دون فصل ولا يكفي مجرد الفصل لا بد من معرفة مقدار المفصول

والمقابل له من جنسه والى العمل بظاهر الحديث ذهب عمر بن الخطاب وجماعة من السلف - [00:45:24](#)
والشافعي وأحمد وإسحاق ومحمد بن الحاكم المالكي وقالت الحسنتين محمد ابن الحكم المالكي عجيب هذا الاسم عند الحنفية
الحكم الحكم. نعم. صح وقالت الحنفية والثوري والحسن بن صالح والعترة انه يجوز اذا كان الذهب المنفرد اكثر من الذي في القلادة
- [00:45:44](#)

ونحوها لا مثله ولا دونه وقال ما لك يجوز اذا كان الذهب تابعا لغيره بان يكون الثلث فما دون. وقال حماد بن ابي سليمان انه
يجوز بيع الذهب مع غيره بالذهب مطلقا - [00:46:23](#)

سواء كان المنفصل مثل المتصل او اقل او اكثر واعتذرت الحنفية ومن قال بقولهم عن الحديث لان الذهب كان اكثر من المنفصل
واستدلوا بقوله ففصلتها فوجدت فيها اكثر من اثني عشر دينارا - [00:46:43](#)
والثمن اما سبعة او تسعة واكثر ما روي عنه انه اثني عشر واجيب عن ذلك بما تقدم عن البيهقي من ان القصة التي شهدها فضالة
كانت متعددة فلا يصح التمسك بما وقع في بعضها - [00:47:03](#)

واهذار البعض الآخر واجيب ايضا بان العلة هي عدم الفصل وظاهر ذلك عدم الفرق بين المساوي والاقل والاكثر والغنيمة وغيرها
وبهذا يجاب عن الخطابي حيث قال ان سبب النهي كون تلك القلادة كانت من الغنائم مخافة ان يقع المسلمون في بيعها - [00:47:22](#)
وقد اجاب الطحاوي عن الحديث مخافة ان يقرع ايش؟ المسلمون في بيعها وقد اجاب الطحاوي عن الحديث بانه مضطرب. قال
السبكي وليس ذلك باضطراب قاذح ولا ترد الاحاديث الصحيحة بمثل ذلك انتهى - [00:47:50](#)

وقد عرفت مما تقدم انه لا اضطراب في محل الحجة والاضطراب في غيره لا يقدح فيه وبهذا يجاب ايضا على ما قاله مالك واما ما
ذهب اليه حماد بن ابي سليمان فمردود بالحديث على جميع التقادير - [00:48:14](#)
ولعله يعتذر عنه بمثل ما قال الخطابي او لم يبلغه قوله حتى تميز او حتى تميز بضم التاء المخاطب في اوله وتشديد الياء المكسورة
بعد الميم قوله انما اردت الحجارة يعني الخرز الذي في القلادة ولم ارد الذهب - [00:48:33](#)

انت انتهت ابواب الربا ولا فيها؟ لا باقية. سلام عليكم بيع بالاخر ايش تقول؟ بيع احد الربوية الجنسين يعني مع غيرهم يسمونها
يمد عوجة ودرهم المهم انه كل ما يؤدي الى عدم العلم بالتساوي - [00:49:00](#)
لان الفرض هو العلم بالتساوي الا مثلا بمثل سواء بسواء شيخ الاسلام الجواز جواز ماذا هذه الصورة سورة القلادة. نعم وبما يجيب
عنها في كلام الشرح الممتع نقرأ الان ولا - [00:49:59](#)

طويل طويل قال رحمه الله تعالى ولكن شيخ الاسلام ابن تيمية نازع في هذا وقال اذا كان المفرد اكثر من الذي معه غيره وكانت هذه
الزيادة تقابل الشيء الاخر فان ذلك جائز ولا بأس به - [00:50:49](#)
والحاجة قد تدعو اليه اذا كان قال اذا كان المفرد اكثر من الذي معه غيره بحيث تكون الزيادة مقابلة يقول هذا من نوع بيع
الصفقة شيئين وما ذهب اليه شيخ الاسلام رحمه الله اصح - [00:51:13](#)

اذا تيقنا انه لا ربا وان القيمة واحدة فانه لا بأس به ولا حرج والشارع الحكيم لا يحرم شيئا يتبين انه لا ربا فيه اطلاقا مع ان الحاجة
قد تدعو اليه - [00:51:57](#)
ومع ذلك في النفس من هذا الشيء لان الحديث الروايات لا تباع حتى تفصل او تفصل وبدون بدون استثناء وبدون تفصيل والروايات
في مقدار ما في ما في القلادة مختلفة وكثيرة - [00:52:22](#)

ولا شك ان الاحوط عدم الدخول في هذه الصورة وانه لا يباع شيء مع الربوي مع غيره يميز هذا اظهر واحوط في الدين وما قاله
شيخ الاسلام هذا ما هو الا اجتهاد - [00:52:56](#)
نعم الله اكبر احسن الله اليك. نعم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم اغفر
لشيخنا وللحاضرين والمستمعين قال الامام الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى كتاب الجنائز. الله اكبر - [00:53:22](#)

قلتم متعكم الله بالصحة والعافية في كتابكم الجامع لفوائد بلوغ المرام. اختصر الله يجزاك خير. طيب احسن الله ابشر هذا الكتاب

يتضمن احكاما معاملات الاموات من المرط الى ما بعد الدفن - [00:54:04](#)

والجنائز جمع جنازة بفتح الجيم وكسرهما وهو جثمان الميت وقيل الجنازة بالفتح الميت وبالكسر النعش عليه الميت واحكام الجنائز من ادلة كمال الشريعة وشمولها لشأن الانسان حيا وميتا وفي موضوعات هذا الكتاب عظات بالغة - [00:54:31](#)

وكلها تذكر بالموت وبالاخرة وفي موضوعات وفي موضوعات هذا الكتاب هذا كتاب الجنائز. نعم. نعم. عظات بالغة وكلها تذكر بالموت وبالاخرة ولهذا استدل استهل المصنف احاديث احاديث هذا الكتاب بقوله احاديث احاديث هذا الكتاب - [00:55:09](#)

بقوله صلى الله عليه وسلم اكثرنا اكثرنا ذكر هادم اللذات الموت وبالموت ينتقل الانسان من دار العمل الى دار البرزخ وهي من الى دار الجزائر نعم. نعم وهي من دار الجزاء - [00:55:37](#)

وبعدها البعث من القبور الى دار النشور الى دار القرار في الجنة او النار وليس القبر هو المثوى الاخير كما يقول بعض الناس وللانسان في هذا الوجود اربع احوال موتتان وحياتان - [00:56:03](#)

قال الله تعالى كيف تكفرون بالله وكنتم امواتا فاحياكم ثم يميتكم ثم يحييكم ثم اليه ترجعون وقد جرى كثير من المصنفين في الاحكام على ذكر هذا الكتاب في اثر كتاب الصلاة - [00:56:28](#)

ومناسبتة ظاهرة لان اهم احكام كتاب الجنائز تغسيل الميت وتكفينه والصلاة عليه وكلها تدخل في جنس احكام الصلاة قال ابن حجر رحمه الله تعالى وعن ابي هريرة رضي الله عنه - [00:56:50](#)

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثرنا ذكر هادم اللذات الموت رواه الترمذي والنسائي وصححه ابن حبان وعن انس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:57:16](#)

لا يتمنين احدكم الموت لضر نزل به لضر ينزل به فان كان لا بد متمنيا فليقل اللهم احيني ما كانت الحياة خيرا لي وتوفني ما كانت الوفاة خيرا لي. متفق عليه - [00:57:39](#)

وعن بريدة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الموت المؤمن يموت بعرق الجبين. رواه الثلاثة وصححه ابن حبان قلت حفظكم الله هذه الاحاديث الثلاثة اشتملت على فوائد منها - [00:58:03](#)

الاولى استحباب الاكثر من الموت. من استحباب الاكثر من ذكر الموت. نعم والمراد تذكره في القلب والتذكير به الثانية الحكمة من ذلك وهي الاستعداد الاستعداد له بالعمل الصالح ولا يجوز ان يكون تذكير الموت سببا للتحسر والحزن - [00:58:31](#)

وتعطيل مصالح الدين والدنيا بعض الناس يستولي عليه الخوف حتى يضيع اموره كلها خوفا من الموت التذكر المطلوب هو ما يسوق الى العمل الصالح. هذا هو المطلوب الثالثة ان اللذات تسبب الغفلة والركون الى الدنيا - [00:59:07](#)

وتذكر الموت يوجب اليقظة جاء في الحديث فانه ما كان في كثير الا قل له ولا قليل الا جزأه الا جزأه عجب وفي حديث اخر فما ذكره عبد قط وهو في ضيق الا وسعه عليه - [00:59:40](#)

ولا ذكره وهو في سعة الا ضيقه عليه والمعنى ومعنى هذا ان تذكر الموت يوجب القناعة بالقليل من الدنيا ويوجب احتقار كثير من الدنيا الرابعة ان لذات الدنيا لا تدوم واقصاها واقصى مداها الموت - [01:00:10](#)

فالموت يقطعها ويهدمها وهو معنى هادم اللذات. او هادم اللذات وقد تنقطع قبل ذلك باسباب كالمرط والهزم وفي حديث انس رضي الله عنه الخامسة تمنى الموت لما نزل بالانسان من المصائب. هو في حديث انس نعم. وفي وفي حديث انس رضي الله - [01:00:38](#)

الله عنه الخامسة تحريم الموت لما نزل بالانسان من المصائب السادسة ان تمنى الموت مما ينافي الصبر السابعة جواز التفويض على الله بسؤال خير الامرين من الحياة او الموت - [01:01:08](#)

الا الى الله. نعم جواز التفويض على الله. بسؤال خير الامرين من الحياة او الموت المناسب الى الله فوضى اليه. نعم لكن كان في تظمين التوكيل. نعم. او التوكل على الله هناك - [01:01:39](#)

جواز التفويض الى الله في سؤال خير الامرين من الحياة او الموت؟ الثامنة ان الاولى من ذلك سؤال الحياة الطيبة التاسعة ان الحياة خير للمؤمن لانه من شأنه ان يزداد من العمل الصالح - [01:02:04](#)

ولهذا جاء خير الناس من طال عمره وحسن عمله العاشرة تفرد الله بعلم الغيب الحادية عشر قوله المؤمن يموت بعرق الجبين قيل هو كناية عن جهاده واجتهاده فيما يقرب الى الله حتى ينزل به الموت وهو على ذلك - [01:02:33](#)

وقيل انه كناية عن شدة معالجته للموت وانه يشدد على المؤمن تمحيصا لذنوبه او رفعا لدرجاته. والنبي صلى الله عليه وسلم لما نزل به الموت جعل يطرح خميصة على وجهه - [01:03:03](#)

فاذا اغتم بها كشفها كما في الصحيح وجاء في صحيح البخاري ان النبي صلى الله عليه وسلم كانت عنده ركوة او علبة فيها ماء يدخل فيها يديه ثم يمسح وجهه منه ويقول لا اله الا الله - [01:03:26](#)

ان للموت سكرات وهذا اللهم صلي وسلم. صلى الله عليه وسلم وهذا لا ينافي ما جاء في حديث البراء رضي الله عنه من ان نفس المؤمن نفس نفس بان نفس المؤمن تخرج - [01:03:50](#)

ما تسيل القطرة من في السقاء وان نفس الكافر تنتزع كما ينتزع السفود من الصوف المبلول فهذا وصف للحظة خروجها وقبض ملك الموت لها ثم قال ابن حجر رحمه الله تعالى - [01:04:09](#)

وعن ابي سعيد وابي هريرة رضي الله عنه رضي الله عنهما قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقنوا موتاكم لا اله الا الله رواه مسلم والاربعة احسن الله اليك - [01:04:36](#)

لا اله الا يا محمد احسن الله اليكم. يقول السائل هل يصلح ان نقول الدعاء ركوب الدابة المختصر عند ركوب المصعد او الدرج الكهربائي على وجه الاطلاق التسبيح مشروع في كل وقت سبحان الذي سخر لنا - [01:04:58](#)

تذكروا نعمة الله في كل حال ممكن ان تقول لكن لا نقول انه سنة وانه مستحب في هذا المقام لكن من حيث الاطلاق نعم اذا تذكرت النمل قل سبحان الذي سخر لنا هذا - [01:05:56](#)

لكن الذي جاء فيها هذا هو ركوب الدابة والسفينة لتستووا على ظهور ثم تذكر نعمة ربكم اذا استويتم اذا استويتم عليه وتقولوا احسن الله اليكم. يقول السائل لدي مبلغ من المال دار عليه الحول - [01:06:18](#)

واريد اخراج زكاته وثالث هذا المال عبارة عن قرط اقرضته لشخص من العائلة واتفقنا ان يعيد لي المبلغ على دفعات شهرية يجب ان اخرج زكاة المبلغ كاملا ام الذي عندي فقط - [01:06:47](#)

الذي عندك فقط وذاك اذا قبضته نعم احسن الله اليكم يقول السائل لي مبلغ على رجل بسبب شراكة عمل وقدر الله لنا الخسارة قد حان عليه الحول والرجل لا يستطيع اداء المبلغ لي - [01:07:09](#)

فهل يحق لي ان اسقط الدين عنه بانه غارم اما انت ان تسقطه عنه في مقابل زكاة فلا هذا كما قلنا فيما تقدم لا يجوز اعتبار الدين عن المعسر كذلك هذا معسر - [01:07:39](#)

لا يجوز اسقاطه في مقابل الزكاة بان تجعله زكاة لمالك نعم نعم احسن الله اليكم يقول السائل هل يصح ان كتاب نيل الاوطار غالب مادته اخذها الشوكاني آآ من آآ فتح الباري للحافظ بن حجر هذا واضح من - [01:08:09](#)

مما ينقله رحمه الله ينقل كثيرا عن الفتاح احسن الله اليكم يقول السائل هل الشوكاني رحمه الله تولى عن مذهب الزيدية. نعم ليس هو على مذهب الزيدية لكن بحكم ان النشأة والدراسة ينقل عنهم ينقل عنهم - [01:08:48](#)

مهمة ال البيت الهادي وفلان والناصر والقاسم وفلان وفلان عدد نعم احسن الله اليكم. يقول السائل سمعت بعض طلبة العلم يقول ان المسائل الخلافية التي آآ مبنى الخلاف فيها هو القياس - [01:09:24](#)

آآ انه لا عبرة بقول الظاهرية فيها ولا يذكر اما اذا كان مبنى المسألة الخلافية ليس القياس فهنا يعتبر قول الظاهرية ويذكر هذا التقسيم يظهر انه جيد لانه خلافتهم في في المسألة التي مبنى الخلاف في هذا القياس - [01:09:57](#)

هذا انما خالفوا لانهم لانهم لا يعتبرون القياس ومذهبهم في ان كان القياس مرفوض مذهب الظاهرية في نفي القياس مردود وليس صواب. نعم احسن الله اليكم يقول السائل العادة - [01:10:26](#)

عند بعض القبائل ان ينحروا الابل عند المناسبات هل يعتبر هذا قدحا في العقيدة لا ينحر ابلا في المناسبات اي مناسبات في مناسبة

الزواج في مناسبة اجتماع قبلي يعني للاكل - 01:11:01

وجرت العادة انه المناسبات التي تحتاج الى مزيد من الطعام تنحر فيها الابل وينحر فيها الكثير من الغنم وهكذا في حاجة الى ذلك.

نعم احسن الله اليكم يقول السائل اه هل - 01:11:34

هل آآ المتوفى دماغيا من يحكم بموته الاطباء اذا كان موت الدماغ يؤدي الى موت القلب وظهور علامات الموت للموت علامات عند

اهل العلم ترتقي المفاصل وبميل الانف ذكر الفقهاء علامات الموت - 01:12:10

نعم احسن الله اليكم. يقول السائل ما الجمع بين حديث بدأ الاسلام غريبا هو حديث لا تزال طائفة من امتي ظاهرين على الحق الغربية

في وجود الشيء في الجملة بل الغربية تؤيد هذا الحديث - 01:13:07

لكن يدل على ان هذه الطائفة تكون في بعض الازمان قليلة قليلة احسن الله اليكم يقول السائل اه الايمان والتوحيد هي اسماء

لمسميات فهل تختلف في مدلولاتها الايمان والتوحيد متلازمان ومعناها مختلف - 01:13:36

الايمان اصله التصديق واليقين والتوحيد هو الافراد التوحيد هو من واجبات الايمان ومن اصول الايمان التوحيد الايمان يشمل الايمان

بالله ويدخل في الايمان بالله الايمان بانه الاله الحق الذي لا يستحق العبادة سوى وهذا هو التوحيد. نعم - 01:14:18

احسن الله اليكم يقول السائل عبر الشبكة يوجد اناس عندنا في اه افريقيا يقولون اه اننا ابناء الشيخ عيسى او غيره من الشيوخ

المعروفين عندنا ويأتون يسألون الناس وقد لبسوا لباسا - 01:14:49

اخظر على ابدانهم واذا اعطوا رضوا واذا لم يعطوا ضربوا انفسهم باسياخ من حديد هل يجوز اعطاؤهم يجوز اعطائهم للكف شرهم

عن انفسهم لا يقتلوا انفسهم اذا كان الشخص يجزع اذا لم يعطى بحيث انه يضر نفسه يعطى لكفه شره عن نفسه - 01:15:27

لا انه اهل للعطاء. نعم احسن الله اليكم يقول السائل ما حكم تغسيل الشهيد والصلاة عليه جاء الرسول لم يصلي على شهداء احد امر

بان يدفنوا بدمائهم وثيابهم نعم احسن الله اليكم يقول هذا سعيد المعركة عم الشهداء الآخرون كالفريق والحريق وصاحب الهدم -

01:16:13

هؤلاء حكمهم حكم سائر الاموات يغسلون ويصلى عليهم. نعم احسن الله اليكم يقول السائل وما ما حكم اظهار الفرح بموت الشهيد

بعمل اه الزغاريد باعتبار انه مقبل على الفوز بالجنة. لا هذا من فعل الجاهل - 01:16:49

هذا يستبشر به له اما ان تظهر مظاهر الفرح فهذا لا اصل له بل بل المسلمون كانوا يبكون على قتلهم يبكون عليه وان قتلوا في

المعركة وان كانوا شهداء عليه بموجب اه اه بمقتضى الطبيعة وفقد الانسان لحبيبه وقريبه - 01:17:17

اما هذا غلو يعني في تعظيم الشهادة نعم احسن الله اليكم. يقول السائل نحر الابل عند دخول الظيوف تحديدا هل فيه اشكال اذا

قصد تعظيمهم بنحر بنحر الابل بين ايديهم - 01:17:47

تعظيمهم بهذا هذا فيه غدر من الشرك اما اذا اريد اظهار الاحرام وانهم يعني ستقدم لهم يعني آآ ان حائر الوليمة التي تقدم لهم بلا

اشكال مثل من يريد يتظاهر بانه - 01:18:44

ذبح لضييفه فيأتيه وهذا يفعله يعني يمكن البخلاء والا الاكارم يقدمون الكرامة من غير ان يتظاهروا الكرام كما قال الله عن ابراهيم.

فراغ الى اهله. قال العلماء ذهب اليهم سريعا بخفية - 01:19:17

خلافا من يقول لولدها شف شفنا ذبيح يا ولد هات الذبيحة اود الذبيحة على مسمع من الضيف هذا يفعله البخلاء واللؤماء. نعم انتهى

- 01:20:05